حقيقة الاستثناء بـ (ليس ولا يكون)

د. يونس خليف حمدان القرالّة

الملخص

تهدف هذه الدّراسة الموسومة بـ: حقيقة الاستثناء بـ: (ليس، ولا يكون)، إلى الكشف عن أداتي الاستثناء (ليس، ولا يكون) اللتين لم يجد لهما النُّحاة شواهد في القرآن الكريم، أو الشّعر العربي، أو في كلام العرب إلا نادراً. لذا توجَّب علينا إظهار مدى اهتمام النُّحاة بالاحتجاج، أو بالاستدلال بهما. واستقصاء الشَّواهد الدَّالة على أنْ (ليس، ولا يكون) من أدوات الاستثناء، وبخاصة أنَّ النُّحاة قد عالجوا حكمهما، فإذا جاءتا وفيهما معنى الاستثناء، فيكون فيهما إضمار، ولهذا وقع فيهما معنى الاستثناء؛ فوجب أنْ يكون ما بعدهما منصوباً؛ لأنَّه خبر لهما؛ لأنَّ التَّقدير في قولك: جاءني القوم ليس زيداً، ولا يكون عمراً – أي: ليس بعضهم زيداً، ولا يكون بعضهم عمراً. وفي أثناء الدّراسة عرضنا للمسائل المتعلقة بأداتي الاستثناء: (ليس، ولا يكون)، موضحين رأي النُّحاة فيهما، وفي حكمهما.

الكلمات المفتاحيَّة: (الاستثناء، ليس، لا يكون).

المقدِّمة:

يعدُّ أسلوب الاستثناء من أكثر الأساليب ذيوعاً، وانتشاراً، وقد حظي باهتمام النحاة منذ القدم، إلا أن أداتي الاستثناء (ليس، ولا يكون) لم تلقيا الاهتمام نفسه، والذيوع، والانتشار ذاته، وهذا ما دعاني للبحث فيهما من خلال دراستي الموسومة بـ:" حقيقة الاستثناء بـ (ليس، ولا يكون)، وهما فعلان جامدان يستخدمان للاستثناء.

واقتضت هذه الدِّراسة اعتماد المنهج الوصفي التَّحليلي، الذي يقوم على رصد الأمثلة، والأدلة على الاستثناء بهاتين الأداتين: (ليس، ولا يكون)، وقلَّة هذه الأمثلة، وتتبعها، ودراسة القضايا المتعلقة بها. ولا بدَّ من الإشارة إلى بعض الصعوبات التي واجهتني في إعداد هذه الدِّراسة، ومنها: قلة الأمثلة التي تظهر فيها هاتين الأداتين في الاستثناء. وكذلك عدم وجود دراسات سابقة حول هذه الدراسة في حدود اطلاعي.

وقد جاءت هذه الدراسة، في مقدمة، وعرض لبعض الأمثلة، والتي يظهر فيها معالجة هذه الأدوات في الاستثناء، وأقوال علماء النحو فيهما، وقد تناولت الاستثناء من حيث التَّعَرِّيف لغة، واصطلاحاً، وظهور هذا المصطلح، ثمَّ عرضت بعض الأمثلة المتعلقة بـ: (ليس، ولا يكون)، وفي النهاية ختمت هذه الدراسة بتحديد نتائجها.

وقد تركَّزت هذه الدِّراسة على المحاور الآتية: المحور الأوَّل: تعريف الاستثناء (لغة، واصطلاحاً)، والمحور الثَّاني: ظهور مصطلح الاستثناء، والمحور الثَّالث: حكم المستثنى بـ: (ليس، ولا يكون)، والمحور الرَّابع: الشَّواهد على الاستثناء بـ: (ليس، ولا يكون).

أما أبرز المصادر والمراجع التي اعتمدت عليها في هذه الدِّراسة، فقد جاءت متنوعة ما بين القدم، والحداثة، ومنها: الكتاب: لسيبويه (١٨٠هـ)، والمقتضب: للمبرِّد (٢٨٥هـ)، ومعاني القرآن: للفرَّاء (٢٠٧هـ)، وأصول النَّحو: لابن السَّراج (٣١٦هـ)، وكتاب أسرار العربيَّة: لأبي البركات الأنباري (٥٧٧هـ)، وأوضح المسالك، ومغني اللبيب: لابن هشام الأنصاري (٧٦١هـ)، وتجديد النحو: لشوقي ضيف، وغيرها من المصادر والمراجع الأخرى. فضلاً عن العديد من الكتب، والمعاجم، وكتب الحديث التي استعنت بها على تخريج الأحاديث، والتي لا يتَّسع المقام لذكرها، وسأقوم بذكرها مفصلة في قائمة المصادر والمراجع.

وبعد، فإنني أسأل الله التَّوفيق، فإن أصبت فمن فضل الله، وإنْ أخطأت فحسبي النية الصَّادقة المخلصة، والمحاولة الجادة، وما توفيقي إلا بالله، عليه توكلت، وإليه أنيب.

الاستثناء (لغة):

الاستثناء كله واحد، وأصل هذا كله

ISBN: 978 - 9953 - 0 - 2970 - 2

من الثَّني، والكفِّ، والرَّدِّ؛ لأنَّ الحالف إذا قال: والله لا أفعل كذا وكذا إلا أن يشاء الله غيره، فقد ردّ ما قاله بمشيئة الله غيره، والثنوة: الاستثناء. والثُّنيان بالضم: الاسم من الاستثناء، وكذلك الثَّنوى بالفتح، و(الثُّنيا، والثُّنوى) ما استثنيته. (١) والثَّنوى بالفتح مع الواو اسم من الاستثناء، وفي الحديث: "من استثنى فله ثنياه"، أي ما استثناه، والاستثناء: استفعال من ثنيت الشَّيء أثنيته ثنياً، من باب رمى إذا عطفته، ورددته، وثنيته عن مراده إذا صرفته عنه، وعلى هذا فالاستثناء: صرف العامل عن تناول المستثنى، ويكون حقيقة في المتصل، وفي المنفصل كذلك؛ لأن (إلا) هي التي عدت الفعل إلى الاسم حتى نصبه. (٢) وبذلك نستطيع القول بأنه استفعال من ثنيت عليه؛ أي: عطفتُ والتفتُّ؛ لأن المخرج لبعض الجملة منها عاطف عليها باقتطاع بعضها عن الحكم المذكور. (٣) وفي قول آخر، هو: استفعال من ثناه عن الأمر يثنيه إذا صرفه عنه، فالاستثناء صرف اللفظ عن عمومه بإخراج المستثنى من أن يتناوله الأول. (٤)

الاستثناء اصطلاحاً:

ذكر سيبويه (١٨٠هـ) بأنَّ هذا باب لا يكون المستثنى فيه إلا نصباً؛ لأنه مخرج مما أدخلت فيه غيره. (٥) ومن كلام سيبويه يتَّضح أنَّ الاستثناء(٦) هو إخراج ما بعد (إلا) من حكم ما قبلها؛ لذا فعندما نقول: (حضر الطلابُ المحاضرةَ إلا زيداً)، فإنَّ ما بعد (إلا)، وهو (زيد)، أُخرج من الحكم الَّذي انطبق تماماً على ما قبلها، وهم الحضور، على الرغم من أنَّ ما بعدها جزء لا ينفصل ممَّا قبلها؛ حيث إنَّ (زيداً) جزء لا يتجزأ من الحضور، أمَّا عندما نقول: (شَمِلَ عَدلُ عمرَ الناسَ جميعاً، ولاسيَّما الفقراءُ)، فهذا يعني أنَّ النَّاس جميعاً شملهم عدل عمر - رضي الله عنه - ولكنَّ نصيب الفقراء كان أكثر من غيرهم من هذا العدل، ولكنَّ هذا لا يعني أن إعطاء عمر هذه الأولوية، والخصوصية من الاهتمام، والرِّعاية للفقراء، أنَّهم قد خرجوا في الحكم عمَّا قبلهم، بل العكس تماماً فإنَّ هذا لا يفضي أبداً إلى أي معنى من معاني الاستثناء، وإن كان قد أفضى إلى معنى من المعاني فالتَّخصيص أقرب تماماً من الاستثناء؛ حيث إنَّ الفقراء نالوا حظاً أوفر من العدل، والرِّعاية أكثر من غيرهم، أي إنَّ ما بعد (لاسيَّما) انطبق عليه الحكم أكثر مما قبلها، وهذا ما يشي إليه التَّخصيص لا الاستثناء. وقد بيَّن ابن عصفور (٦٩٩هـ) مفهوم الإخراج للثَّاني من حكم الأوَّل، حيث يقول: (٧) "وهذا الإخراج قد يكون ممَّا دخل فيه الأوَّل بعموم لفظ متقدِّم، أو بحكمه، أو بالمعنى. فمثال إخراجك الثَّاني من عموم لفظ الأول: قولك: قام القوم إلا زيداً. فزيد مخرج من القوم المتقدِّمي الذِّكر. ومثال إخراجك الثَّاني من عموم حكم اللَّفظ الأوَّل، قولك: ما كلَّمْتُ زيداً إلا يوم الجمعة. فقولك: ما كلَّمت زيداً، يقتضي العموم في الزَّمان، فأخرجت يوم الجمعة ممَّا يقتضيه حكم اللَّفظ. ومثال إخراجك الثَّاني من عموم مفهوم من معنى الكلام المتقدِّم، قولك: ما قام إلا زيدٌ، خرج زيد من عموم مفهوم من معنى الكلام، ألا ترى أنَّ المعنى ما قام أحدٌ إلا زيداً. إلا أنَّ هذا النوع لا يسمى استثناءً إلا بالنَّظر إلى معناه".

أمَّا المرادي (٧٤٩هـ) فيشير إلى أنه إخراج بإلا، أو إحدى أخواتها تحقيقاً، أو تقديراً، (فالإخراج): جنس، و(بإلا، أو إحدى أخواتها) مخرج للتخصيص ونحوه، والمراد بالمخرج (تحقيقاً) المتصل، وبالمخرج (تقديراً) المنقطع، نحو: "ما لهم به من علم إلا اتِّباع الظَّنِّ"، (٨) فإن الظَّنَّ، وإن لم يُدخل في العلم تحقيقاً، فهو في تقدير الداخل فيه؛ إذ هو مستحضر بذكره؛ لقيامه مقامه في كثير من المواضع. (٩)

فمما سبق نلحظ أن الاستثناء، هو: المخرج تحقيقاً، أو تقديراً، من مذكور، أو متروك بإلا أو ما في معناها، بشرط حصول الفائدة. وينقسم إلى: (متصل)، وهو ما كان المستثنى من جنس المستثنى منه، نحو: جاد القوم إلا زيداً. وإلى (منقطع)، وهو: ما كان من غير جنسه. (١٠) وهو بذلك إخراج المستثنى من حكم المستثنى منه السابق له بإلا، أو إحدى أخواتها، وهي: ماخلا، ماعدا، حاشا، خلا، عدا، حاشا (بدون ما)، غير، سوى، مثل: حَضَرَ الطَّلَبَةُ إلا عَلِيًّا. (١١)

وهو ما لولاه – أي ما لولا الاستثناء – لدخل في الكلام بـ(إلا)، أو إحدى أخواتها، (١٢) فهو إخراج ما بعد إلا، أو إحدى أخواتها من أدوات الاستثناء، من حكم ما قبله. (١٣) ونلحظ أن المقصود بما بعد إلا هو المستثنى، وهو: الاسم الذي يُذكر بعد إلا، أو إحدى أخواتها، ويكون مخالفاً في الحكم لما قبل أدوات الاستثناء نفياً، وإثباتاً.

والاستثناء على وجهين: (١٤)

أحدهما: أن يكون الكلام محمولاً على

ما كان عليه قبل دخول الاستثناء. وذلك قولك: ما جاءني إلا زيدٌ، وما ضربت إلا زيداً، وما مررت إلا بزيد، فإنما يجري هذا على قولك: جاءني زيدٌ، ورأيت زيداً، ومررت بزيد، وتكون الأسماء محمولة على أفعالها. وإنما احتجت إلى النفي والاستثناء؛ لأنك إذا قلت: جاءني زيدٌ، فقد يجوز أن يكون معه غيره، فإذا قلت ما جاءني إلا زيدٌ، نفيت المجيء كله إلا مجيئه، وكذلك جميع ما ذكرنا. والوجه الآخر: أن يكون الفعل، أو غيره من العوامل مشغولاً، ثم نأتي بالمستثنى بعد، فإذا كان كذلك فالنصب واقع على كل مستثنى، ذلك قولك: جاءني القوم إلا زيداً، ومررت بالقوم إلا زيداً.

فمما سبق نلحظ أن الاستثناء، هو:

إخراج أمر من أمر آخر، وهذا الإخراج إما أن يكون حقيقياً، أو تقديرياً، نحو: حضرَ الطلابُ إلا خالداً. ولهذا فقد عدّ النحاة الاستثناء باباً في المنصوبات؛ ولعل السبب في ذلك يعود إلى أن حكم المستثنى النصب في الأغلب الأعم. فنلحظ أنه إذا كان الكلام مثبتاً، ووجدت أركان الاستثناء، فيجب عندئذ نصبه.

ويبدو لنا هذا المصطلح (١٥) قديماً من خلال قصة سيبويه (١٨٠هـ) المشهورة مع أستاذه حمّاد بن سلمة، وقد كانت هذه القصة هي السبب في اجتهاد سيبويه (١٨٠هـ) إمام النحاة في تحصيل العلم من خلال حلقات أستاذه الخليل بن أحمد الفراهيدي (١٧٠هـ). وقد أشار إلى هذه القصة البغدادي (١٠٩٣هـ)، والتي بيّن فيها أن سيبويه(١٨٠هـ) قد ولد في قرية من قرى شيراز، والتي يقال لها (البيضاء) من عمل فارس، وقد قدم بعد ذلك البصرة؛ ليكتب الحديث، ولزم حلقة حمّاد بن سلمة، فبينما هو يستملي على أستاذه حماد قول المصطفى - عليه الصلاة والسلام -: "ليس من أصحابي إلا من لو شئت لأخذت عليه ليس أبا الدرداء". فقال سيبويه (١٨٠هـ): ليس أبو الدرداء، ظناً منه أنه اسم ليس، فقال له حماد بن سلمة: لحنت يا سيبويه (١٨٠هـ) ، ليس هذا حيث ذهبت، وإنما (ليس) هنا استثناء. فقال سيبويه (١٨٠هـ): سأطلب علماً لا تلحنني به. فلزم الخليل؛ فبرع بعد ذلك. (١٦) ومن ذلك يظهر لنا أنَّ مصطلح الاستثناء مصطلح قديم ظهر في علم النحو، وقبل بدء سيبويه (١٨٠هـ) - عالم النحو الكبير - بالخوض في غمار النحو.

لقد عالج سيبويه (١٨٠هـ) حكمهما في (باب لا يكون، وليس، وما أشبههما)، فإذا جاءتا، وفيهما معنى الاستثناء، فإن فيهما إضماراً، على هذا وقع فيهما معنى الاستثناء، كما أنه لا يقع معنى النهى في حسبك إلا أن يكون مبتدأ. وذلك قولك: ما أتاني القومُ ليس زيداً، وأتوني لا يكون زيداً، وما أتاني أحدٌ لا يكون زيداً، كأنه حين قال: أتوني، صار المخاطَب عنده قد وقع في خلَده أن بعض الآتين زيدٌ، حتى كأنه قال: بعضُهم زيدٌ، فكأنه قال: ليس بعضهم زيداً. وترك إظهار (بعض) استغناءً، كما ترك الإظهار في (لاتَ حينَ). فهذه حالهما في حال الاستثناء، وعلى هذا وقع فيهما الاستثناء؛ فأجروهما كما أجروهما.) ١٧)

وقد يكون صفة، وهو قول الخليل (١٧٠هـ) - رحمه الله -. وذلك قولك: ما أتاني أحدٌ ليس زيداً، وما أتاني رجل لا يكون بشراً إذا جعلت (ليس، ولا يكون) بمنزلة قولك: ما أتاني أحدٌ لا يقول ذاك، إذا كان (لا يقول) في موضع (قائلٌ). ويدلك على أنه صفة أن بعضهم يقول: ما أتتني امرأةٌ لا تكون فلانة، وما أتتني امرأة ليست فلانة. فلو لم يجعلوه صفة لم يؤنثوه؛ لأن الذي لا يجيء صفة فيه إضمار مذكَّر. ألا تراهم يقولون: أتيتني لا يكون فلانة، وليس فلانة، يريد: ليس بعضُهن فلانة، والبعض مذكر. (١٨)

أما المبرد (٢٨٥هـ) فنجده يوافق سيبويه (١٨٠هـ) فيما ذهب إليه (١٩) فيشير في باب الاستثناء ب: (ليس، ولا يكون) إلى أنهما لا يكونان استثناء إلا وفيهما ضمير، وذلك قولك: جاءني القومُ لا يكون زيداً، وجاءني القومُ ليس زيداً. كأنه قال: ليس بعضهم، ولا يكون بعضهم. وكذلك: أتاني النساءُ لا يكون فلانةً، يريد: (لا يكون بعضهن)، إلا أن هذا في معنى الاستثناء، وإن جعلته وصفاً فجيد. وقد كان الجرمي (٢٢٥هـ) يختاره، وهو قولك: أتاني القومُ ليسوا إخوتك، وأتتني امرأةٌ لا تكون فلانة.

أمَّا الأنباري (٥٧٧هـ) فيشير إلى علَّة إعمال أفعال الاستثناء النصب، فيقول: (٢٠) "إن قال قائل: لمَ عملت "ما خلا، وما عدا، وليس، ولا يكون" النَّصبَ؟ قيل: لأنها أفعال، أما "ما خلا، وما عدا" فهما فعلان؛ لأن (ما) إذا دخلت عليهما، كانا معها بمنزلة المصدر، وإذا كانا معها بمنزلة المصدر، انتفت عنهما الحرفية، ووجبت لهما الفعلية، وكان فيهما ضمير الفاعل، فكان ما بعدهما منصوبًا، وحُكي عن بعض العرب، أنه كان يَجرُّ بهما إذا لم يكن معهما "ما" فيجريهما مُجرى "خلا"؛

ISBN: 978 - 9953 - 0 - 2970 - 2

لأنَّ "خلا" تارةً تكون فعلاً، فيكون ما بعدها منصوبًا، وتارةً تكون حرفًا، فيكون ما بعدها مجرورًا؛ وأمَّا سيبويه (١٨٠هـ)، فلم يذكر بعد "عدا" إلا النصب لا غير. وأما (ليس، ولا يكون) فإنما وجب أن يكون ما بعدهما منصوبًا؛ لأنه خبر لهما؛ لأن التقدير في قولك: "جاءني القوم ليس زيدًا، ولا يكون عمرًا" أي: "ليس بعضهم زيدًا، ولا يكون بعضهم عمرًا" فـ"بعضهم" الاسم، وما بعده الخبر؛ وخبر "ليس ولا يكون" منصوب كما لو لم يكونا في باب الاستثناء".

أما عن علَّة لزوم (ليس، ولا يكون) صيغة واحدة بعد الاستثناء، فيقول الأنباري (٥٧٧هـ): (٢١) فإن قيل: فَلِمَ لزما لفظًا واحدًا في التثنية، والجمع، والتأنيث؟ قيل: لأنهما لَمَّا استعملا في الاستثناء، قاما مُقام "إلا"، و"إلا" لا يغيّر لفظه، فكذلك ما قام مُقامه؛ ليدلوا على أنه قائم مُقامه.

فالملازمة كما يرى عليوي (٢٢) بين هذين الفعلين جاءت عن طريق المعوّض عنه لا عن الفعلين أنفسهما. فلما كانت الأداة (إلا) ملازمة لصورة واحدة كذلك يلتزم بتلك الصورة ما يقوم بدور (إلا)، وهذا ما يسميه النحاة بـ: (الحمل على المعنى)، وفي تقديري أن هذا بعيد، والسبب أن الضمير المستتر في هذين الفعلين يعود على المستثنى، فلازم صورة واحدة؛ لأن التقدير واحد. كذلك نجد ظاهرة الحمل على المعنى ألزمت الفعل (ليس).

أما ابن الوراق (٣٨١هـ) فنجده يسأل ويجيب، فيقول: (٢٣) "فإن قال قائل: فما الذي منع (ليس) من التَّصرف؟ فالجواب في ذلك: أنه لما دخلها معنى النَّفي، ضارعت (ما) التي للنفي، حتى أن بعض العرب يجري (ليس) مجرى (ما)، فلما دخلها شبه الحروف، والحروف لا تتصرف. لم تتصرف هي كذلك، وألزمت وجها واحداً.

أما عن عدم العطف على (ليس، ولا يكون) بـ: (ولا)، نحو: ضربت القوم ليس زيدًا ولا عمرًا، وأكرمت القوم لا يكون زيدًا ولا عمرًا؛ ذلك لأن العطف بـ: (الواو، ولا) لا يكون إلا بعد النفي، فلما أُقيما مقام (إلا)، غُيِّرا عن أصلهما في النفي، فلم يجز العطف عليهما بالواو ولا.(٢٤)

فحكم المستثنى كما نلحظ بـ (ليس، ولا يكون) النصب، نحو: اجتمع القضاة ليس خالداً. ولا يكون خالداً. كأنه قيل: ليس بعضهم خالداً، ولا يكون بعضهم خالداً. (٢٥) ومع أن (ليس، ولا يكون) من الأفعال الناقصة الرافعة للاسم، الناصبة للخبر. وقد يكونان بمعنى (إلا) الاستثنائية؛ فيستثنى بهما، كما يستثنى بها. والمستثنى بعدهما واجب النصب؛ لأنه خبر لهما، نحو: جاء القومُ ليس خالداً، أو لا يكون خالداً. والمعنى: جاؤوا إلا خالداً. واسمهما ضمير مستتر يعود على المستثنى منه. (٢٦) كما في المثال السابق.

والذي يؤكد ذلك ما ورد عند ابن عقيل (٧٦٩هـ)(٢٧) حول الاستثناء بليس، ويكون بعد لا: (واستثن ناصبا بليس وخلا ... وبعدا وبيكون بعد لا)؛ أي: استثن بليس، وما بعدها ناصباً المستثنى، فتقول قام القوم ليس زيداً، وخلا زيداً، وعدا زيداً، ولا يكون زيداً، فـ (زيداً) في قولك ليس زيداً، ولا يكون زيداً، منصوب على أنه خبر (ليس، ولا يكون)، واسمهما ضمير مستتر، والمشهور أنه عائد على البعض المفهوم من القوم، والتقدير: ليس بعضهم زيداً، ولا يكون بعضهم زيداً، وهو مستتر وجوباً ... ونبَّه بقوله: وبيكون بعد لا - وهو قيد في يكون فقط - على أنه لا يستعمل في الاستثناء في لفظ الكون غير (يكون)، وأنها لا تستعمل فيه إلا بعد (لا)، فلا تستعمل فيه بعد غيرها من أدوات النفي، نحو: لم، وإن، ولن، ولمَّا، وما.

و"للنحاة في مرجع الضمير المستكن في يكون، من قولك: قام القوم لا يكون زيداً، والمستكن في ليس، من قولك: قام القوم ليس زيداً، ثلاثة أقوال معروفة: الأول: أن مرجعه هو البعض المفهوم من الكل السابق الذي هو المستثنى منه، فتقدير الكلام: قام القوم لا يكون هو (أي: بعض القوم) زيداً؛ فهو مثل قوله تعالى: (٢٨) "يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الانثيين فإن كن نساء"، وهذا أشهر المذاهب في هذه المسألة. الثاني: أن مرجعه اسم فاعل، مأخوذ من الفعل العامل في المستثنى منه؛ فتقدير الكلام: قام القوم لا يكون هو (أي: القائم) زيداً. الثالث: أن مرجعه هو مصدر الفعل السابق العامل في المستثنى منه، والمستثنى نفسه على تقدير مضاف، وتقدير الكلام على هذا: قام القوم لا يكون هو (أي: القيام) قيام زيد. ويُضْعِفُ الوجهين - الثاني، والثالث - أن الكلام قد لا يكون مشتملاً على فعل، نحو قولك: القوم إخوتك لا يكون زيداً". (٢٩)

ويرى ابن هشام الأنصاري (٧٦١هـ) (٣٠) أن ليس تكون حرفاً ناصباً للمستثنى بمنزلة إلا، نحو: "أتوني ليس زيداً"، والصحيح أنها الناسخة، وأن اسمها ضمير راجع للبعض المفهوم مما تقدم، واستتاره واجب؛ فلا يليها في اللفظ إلا

المنصوب، وهذه المسألة كانت سبب قراءة سيبويه (١٨٠هـ) للنحو؛ وذلك أنه جاء إلى حمَّاد بن سلمة؛ لكتابة الحديث، فاستملى منه قوله – صلى الله عليه وسلم – "ليسَ من أصحابي أحدٌ إلا ولو شئتُ لأخذتُ عليه ليسَ أبا الدرداء"، فقال سيبويه (١٨٠هـ): ليس أبو الدرداء، فصاح به حمَّاد: لحنتَ يا سيبويه (١٨٠هـ)، فقال سيبويه(١٨٠هـ): والله لأطلبنَّ علماً لا يلحنني معه أحد، ثم مضى، ولزم الخليل، وغيره.

وقد عدَّ حسين سرحان (٣١) (لا يكون) في (قاموس الأدوات النحوية) أداة استثناء، وما بعدها منصوب على أنه خبر يكون، نحو: حضر القوم لا يكون زيداً.

فمما سبق يتبين لنا أن حكم المستثنى بـ (ليس، ولا يكون) هو النصب، نحو: حضر الضيوفُ ليس زيداً؛ أي ليس زيداً من ضمن الذين حضروا، ونقول: حضر الضيوف لا يكون عمراً؛ أي لا يكون عمرو حاضراً، فتم بذلك نصب ما بعد (ليس، ولا يكون).

ولذلك فإن (لا يكون) التي هي مضارع (كان) لا تكون في الاستثناء إلا بتقدم (لا) عليها؛ (٣٢) لذلك إذا قلت: (يكون) ما استثنيت، لكن: (لا يكون) تكون أخرجت، فيجب أن تكون منفية (يكون) حتى تكون في باب الاستثناء؛ لأن عدم نفيها يخرجها أصلاً عن باب الاستثناء، ولا تخرج هي شيئاً فيه. ولا يصلح أفعال الكون أداة للاستثناء إلا هذا المضارع الجامد، الدال على الغائب، المنفي بالأداة (لا). (٣٣) وكأن العلاقة بين حرف النفي (لا)، والفعل (يكون) علاقة تلازمية؛ بحيث لا ينفصلان عن بعضهما البعض عند الاستثناء بها، وإذا انتفت التلازمية بينهما فإن حكمها يتغير، وتخرج حينئذٍ عن الاستثناء.

ومن الشواهد التي استدل بها بعضهم، حول (ليس، ولا يكون) وهما فعلان ناسخان جامدان، وحكم المستثنى بهما وجوب النصب، وقد ورد ذلك في صحيح مسلم (٣٤) (باب جواز الذبح بكل ما أنهرَ الدمَ إلا السنَّ والظفرَ، وسائر العظام)، ما حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنَزِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا لاَقُو الْعَدُوِّ غَدًا، وَلَيْسَتْ مَعَنَا مُدًى! قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَعْجِلْ، أَوْ أَرِنِي! مَا أَنْهَرَ الدَّمَ، وَذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ، فَكُلْ لَيْسَ السِّنَّ وَالظُّفُرَ. وَسَأُحَدِّثُكَ: أَمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ، وَأَمَّا الظُّفُرُ فَمُدَى الْحَبَشَةِ. قَالَ: وَأَصَبْنَا نَهْبَ إِبِلٍ، وَغَنَمٍ، فَنَدَّ مِنْهَا بَعِيرٌ، فَرَمَاهُ رَجُلٌ بِسَهْمٍ، فَحَبَسَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –: "إِنَّ لِهَذِهِ الإِبِلِ أَوَابِدَ كَأَوَابِدِ الْوَحْشِ، فَإِذَا غَلَبَكُمْ مِنْهَا شَيْءٌ فَاصْنَعُوا بِهِ هَكَذَا."

ويشير النووي إلى أن السِّنّ وَالظُّفر مَنْصُوبَانِ بِالاسْتِثْنَاء بِلَيْسَ، وَأَمَّا أَنْهَرَهُ فَمَعْنَاهُ: أَسَالَهُ، وَصَبَّهُ بِكَثْرَة، وَهُوَ مُشَبَّه بِجَرْيِ الْمَاء فِي النَّهْر، يُقَال: نَهَر الدَّم، وَأَنْهَرْته. (٣٥) فكَلِمَة لَيْسَ لِلاسْتِثْنَاء. فِي قَوْله: (لَيْسَ السِّنّ)، وَالسِّنّ بِالنَّصْبِ. (٣٦)

وأمَّا (ليس، ولا يكون) فإنما وجب أن يكون ما بعدهما منصوباً؛ لأنه خبر لهما؛ لأن التقدير في قولك: جاءني القوم ليس زيداً، ولا يكون عمراً – أي ليس (بعضهم) زيداً، ولا يكون (بعضهم) عمراً؛ فـ: (بعضهم) الاسم، وما بعده الخبر، وخبر (ليس، ولا يكون) منصوب كما لو لم يكونا في باب الاستثناء. فإن قيل: فلم لزما لفظاً واحداً في التثنية، والجمع، والتأنيث؟ قيل: لأنهما لما استعملا في الاستثناء قاما مقام إلا، وإلا لا يتغير لفظه، فكذلك ما قام مقامه؛ ليدل على أنه قائم مقامه. فإن قيل: فلم لا يجوز أن يعطف عليهما بـ: (الواو)، ولا يقال: ضربت القوم ليس زيداً ولا عمراً، وأكرمت القوم لا يكون زيداً ولا عمراً؟ قيل: لأن العطف بالواو (ولا) لا يكون إلا بعد النفي، فلما أقيما ههنا مقام إلا غيرا عن أصلهما في النفي، فلم يجز العطف عليهما بالواو و"لا". (٣٧)

وأما الثاني: فما جاء في الأفعال في موضع الاستثناء، وهي: (لا يكون، وليس، وعدا، وخلا)، فإذا جاءت وفيها معنى الاستثناء ففيها إضمار؛ وذلك قولك: أتاني القوم ليس زيدًا، وأتوني لا يكون عمرًا، وما أتاني أحد لا يكون زيدًا. كأنه قال: ليس (بعضهم) زيدًا، وترك (بعضًا) استغناءً بعلم المخاطب. والخليل (١٧٠هـ) يجيز في (ليس، ولا يكون) أن تجعلهما صفتين؛ وذلك قولك: ما أتاني أحد ليس زيدًا، وما أتاني رجل لا يكون عمرًا؛ فيدلك على أنه صفة، أن بعضهم يقول: ما أتاني امرأة لا تكون فلانة، وما أتتني امرأة ليست فلانة. وأما (عدا) و(خلا) فلا يكونان صفة، ولكن فيهما إضمار كما كان في (ليس، ولا يكون)، وذلك قولُك: ما أتاني أحد خلا زيدًا، وأتاني القوم عدا عمراً. (٣٨) فإن قلت: هل لجملتي (ليس، ولا يكون) في الاستثناء "محل من الإعراب"؟ قلت: في ذلك خلاف. قيل: هما في موضع نصب على الحال، وقيل: لا محل لهما، وصحَّحه ابن عصفور (٦٦٩هـ). (٣٩)

ISBN: 978 - 9953 - 0 - 2970 - 2

(ليس، ولا يكون)، هما فعلان ناسخان جامدان، وحكم المستثنى بهما وجوب النصب؛ لأنه خبرهما، نحو: قرأت الكتاب ليس صفحة. أو: لا يكون صفحة. ومنه قوله – صلى الله عليه وسلم –: "ما أنهر الدم، وذكر اسم الله عليه، فكلوا ليس السنّ والظفر". (٤٠) أما اسمهما فضمير مستتر وجوباً تقديره: (هو) يعود على البعض المفهوم من الكل السابق الذي هو المستثنى منه، فمعنى: قرأت الكتاب ليس صفحة، أن المقروء كلٌ استثنى بعضه، أي: قرأت الكتاب ليس بعضُ الكتاب المقروء صفحةً. وجملة الاستثناء (ليس صفحة) في محل نصب حال، أو مستأنفة، فلا محل لها من الإعراب، ويبقى ارتباطها بما قبلها من الناحية المعنوية فقط. (٤١)

فنلحظ بأن (ليس، ولا يكون) معناهما في الاستثناء معنى الإيجاب؛ لأنهما أقيما مقام (إلا) للإيجاب؛ فلذلك لم يكونا للنفي، ومثال ذلك: أتاني القوم ليس زيداً، وهو هنا بمعنى: أتاني القوم إلا زيداً. وقد استويا في هذا الحكم؛ لأن (إلا) تخرج ما بعدها من حكم ما قبلها، كما أن النفي له هذا الحكم، فلهذا استويا. (٤٢)

واعلم أن (ليس، ولا يكون) إذا أريد بهما الاستثناء ففيهما ضمير اسمهما، ولا يثنى ذلك الضمير، ولا يجمع، ولا يؤنث، وإن كان ما قبله مؤنثاً، ومثال ذلك: جاءني النسوة ليس فلانة، وتقدير المضمر: ليس بعضهم فلانة، وكذلك: لا يكون بعضهم فلانة، وإنما قدر الضمير بتقدير (البعض)؛ لأن البعض ينتظم الواحد فما فوقه، وهو مذكر في اللفظ، وإن كان مضافاً إلى مؤنث، فلذلك لزما وجهاً واحداً. وإنما وجب ذلك؛ لأنهما قاما مقام الحرف (إلا)، وكانت (إلا) لا يختلف لفظها في جميع الوجوه، وجب كذلك أن يكون ما قام مقامها على لفظ واحد، فيجري مجراها، ويدل استعماله على هذا الوجه أنه خارج عن أصله، وملحق بحكم غيره. (٤٣)

وأما إذا جعلت (ليس، ولا يكون) صفات لما قبلها، ولم تجعلها استثناء ثنيت، وجمعت، وأنثت، فقلت: أتتني امرأة ليست فلانة، وعلى هذا فقس. (٤٤)

ويشير عباس حسن (٤٥) إلى أن "لا يكون" التي هي مضارع "كان" هي لا تكون في الاستثناء إلا بتقدم "لا" عليها، لذلك إذا قلت: "يكون" ما استثنيت، لكن: "لا يكون" تكون أخرجت، فيجب أن تكون منفية "يكون" حتى تكون في باب الاستثناء؛ لأن عدم نفيها يخرجها أصلاً عن باب الاستثناء، ولا تخرج هي شيئًا فيه. ولا يَصلح أفعال الكون أداة للاستثناء إلا هذا المضارع الجامد، الدال على الغائب، المنفي بالأداة "لا"، ويجب أن يكون لأدوات الاستثناء الناسخة: (ليس، ولا يكون) اسم مرفوع؛ ومثال ذلك: انقضى الأسبوع ليس يومًا، انقضى العام لا يكون شهرًا – فكلمة "يومًا"، و"شهرًا" خبر للناسخ (ليس، ولا يكون)، وهي المستثنى كذلك. أما اسم الناسخ فضمير مستتر وجوباً تقديره: (هو).

فأما (ليس، ولا يكون) فإن المستثنى بهما يجب نصبه؛ لأنه خبرهما، نحو: قرأت الكتاب ليس صفحةً، أو: لا يكون صفحةً، أما اسمهما فضمير مستتر وجوبًا تقديره: (هو) يعود على البعض المفهوم من الكل السابق الذي هو المستثنى منه، فمعنى: قرأت الكتاب ليس صفحة- أن المقروء كلٌ استثنى بعضُه، أي قرأت الكتابَ ليس بعضُ الكتاب المقروء صفحةً. وجملة الاستثناء (ليس صفحة) في محل نصب حال، أو مستأنفة فلا محل لها من الإعراب. ويبقى ارتباطها بما قبلها من الناحية المعنوية فقط. (٤٦)

ممَّا سبق يتضح لنا أنَّ (ليس، ولا يكون) فعلان جامدان يستخدمان للاستثناء، وما بعدهما فحكمه وجوب النصب على أنه خبر لهما، ففي قولنا: جاء القوم ليس زيداً، وقام القوم لا يكون زيداً. فزيد في المثال الأول خبر ليس، وفي المثال الثاني خبر لا يكون، واسمهما ضمير مستتر وجوباً تقديره (هو). هذا وقد اشترط النحاة أن الاستثناء بـ: (لا يكون) يجب أن يأتي بلفظ المضارع المنفي بـ: (لا) فقط دون غيرها من الأدوات النافية، نحو: إنْ، وما، ولنْ، ولمْ، لمّا. وأن يكون بلفظ المضارع من أفعال الكون هو (يكون) فقط. فلا يصح لنا أن نقول: حضر الطلاب يكون زيداً. وإنما الصواب أن نقول: حضر الطلاب لا يكون زيداً.

وما نلحظه أن ابن مالك (٦٧٢هـ) (٤٧) قد اشترط شرطين لعمل الفعل يكون في الاستثناء: أولاً: أن تكون بلفظ المضارع، كما يؤخذ من قوله: (وبيكون). وثانياً: أن تقع بعد أداة النفي (لا) خاصة. مثاله: قام القوم لا يكون زيداً، فنقول: قام القوم: فعل وفاعل. لا: نافية. يكون: فعل مضارع، واسمها مستتر وجوباً تقديره هو. زيداً: خبرها منصوب بها. فالاستثناء هنا معنوي. ولو قلت: قام القوم لم يكن زيداً. فليس من هذا الباب؛ لأنه بعد (لم). ولا يجوز: قام القوم لا يكون القائم زيداً؛ لأن اسمها يجب أن يستتر.

الخاتمة

وبعد هذه الرحلة الشيقة في رحاب حقيقة الاستثناء بـ: (ليس، ولا يكون)، لا بدَّ لي من أن أُجمل أبرز ما انتهت إليه الدِّراسة من نتائج، ومنها: أنَّ (ليس، ولا يكون) أقل أدوات الاستثناء شيوعاً؛ ولعل السبب في ذلك يعود إلى قلة استعمالها، وشيوعها في ذلك الوقت؛ لوجود أدوات أخرى تؤدي المعنى نفسه أكثر شيوعاً، خاصَّة (إلا). وكذلك قلة الاستشهاد بهما على أنهما من أدوات الاستثناء، فلم نجد لهما شواهد في القرآن، أو الشعر، أو أقوال العرب، وحكمهم، وأمثالهم. فلم نجد سوى شاهدين: الأول منهما ظهر من خلال قصة سيبويه مع أستاذه في الحديث حماد بن سلمة، والثاني: الحديث الشريف الوارد ذكره سابقاً. ومنها كذلك أنَّ (ليس، ولا يكون) هما من الأفعال الناسخة الناقصة التي ترفع الاسم، وتنصب الخبر. وقد يكونان بمعنى (إلا) الاستثنائية؛ فيستثنى بهما، كما يستثنى بإلا. ويكون المستثنى بعدهما واجب النصب؛ لأنه خبر لهما، وأما اسمهما فهو ضمير مستتر يعود على المستثنى منه. إضافة إلى أنَّ (ليس، ولا يكون) لزما صورة أو صيغة واحدة بعد الاستثناء، سواء كان ذلك في التثنية، أم الجمع، أم التأنيث، وذلك لأنهما قاما في الاستثناء، مُقام "إلا". أمَّا العلاقة بين حرف النفي (لا)، والفعل (يكون) فهي علاقة تلازميَّة؛ بحيث لا ينفصلان عن بعضهما البعض عند الاستثناء بها، وإذا انتفت التلازميَّة بينهما فإن حكمها يتغير، وتخرج حينئذٍ عن الاستثناء.

الهوامش

(١) ابن منظور، محمد بن مكرم: لسان العرب؛ تصحيح: أمين محمد عبد الوهاب، ومحمد الصادق العبيدي، دار إحياء التراث العربي، ومؤسسة التاريخ العربي، بيروت ـ لبنان، ط٣، (د. ت)، (ثني):٢ / ١٤٣، وانظر: ابن فارس، أبو الحسين أحمد (٣٩٥هـ) (١٤١٥هـ-١٩٩٨م): معجم المقاييس في اللغة، حقَّقه: شهاب الدين أبو عمرو، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، ط٢: ١٨٨/١، والفيروز آبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب (٨١٧هـ) (١٤٢٥هـ-٢٠٠٥م): القاموس المحيط، ضبط وتوثيق: يوسف الشيخ محمد البقاعي، إشراف: مكتبة البحوث والدراسات، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، (د. ط): ١١٤١.

(٢) انظر: الفيومي، أحمد بن محمد بن علي (١٩٨٧م): المصباح المنير في شرح غريب الشرح الكبير، مكتبة لبنان – لبنان، (د. ط): (ثني) ٣٣.

(٣) انظر: العكبري، أبو البقاء عبدالله بن الحسين (٦١٦) (١٤١٦هـ - ١٩٩٥م): اللباب في علل البناء والإعراب، دار الفكر المعاصر – بيروت، الطَّبعة الأولى: ١/ ٣٠٢.

(٤) انظر: ابن يعيش، موفق الدين يعيش بن علي النحوي (٦٤٣) (د. ت. ط): شرح المفصل، عالم الكتب – بيروت، مكتبة المتنبي - القاهرة: ٢/ ٧٥.

(٥) انظر: سيبويه، أبو بشر عثمان بن قنبر (١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م): الكتاب كتاب سيبويه؛ تحقيق وشرح: عبدالسلام محمد هارون، مكتبة الخانجي – القاهرة، الطَّبعة الثالثة: ٢/ ٣٣٠.

(٦) انظر: الإشبيليّ، ابن عصفور (٦٩٩هـ) (د. ت. ط): شرح جمل الزَّجاجيّ؛ تحقيق: د. صاحب أبو جناح: ٢/ ٢٤٨، وانظر: القرافيّ، شهاب الدِّين أحمد بن إدريس (٦٨٤هـ) (١٩٨٦م): الاستغناء في الاستثناء؛ تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلميَّة - بيروت، الطَّبعة الأولى: ٣٦ – ٣٧، وانظر: السيوطيّ، عبد الرَّحمن بن أبي بكر جلال الدِّين(٩١١هـ) (د. ت. ط): همع الهوامع في شرح جمع الجوامع؛ تحقيق: عبدالحميد الهنداويّ، المكتبة التَّوفيقيَّة – مصر: ٢/ ٢٩٠.

(٧) انظر: الإشبيليّ، ابن عصفور (٦٩٩هـ) (د. ت. ط): شرح جمل الزَّجاجيّ: ٢/ ٢٤٨.

(٨) سورة النساء: ١٥٧.

(٩) انظر: المرادي، المعروف بابن أم قاسم (٧٤٩) (١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م): توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك؛ شرح وتحقيق: أ. د: عبدالرحمن علي سليمان، دار الفكر العربي – القاهرة، ط١: ٦٦٩.

(١٠) انظر: الزركشي، الإمام بدر الدين محمد بن عبدالله (١٣٧٦هـ - ١٩٥٧م): البرهان في علوم القرآن، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي وشركاه، ط١: ٤/ ٢٣٦.

(١١) انظر: ضيف، شوقي (د. ت): تجديد النحو، دار المعارف ـ القاهرة، ط٥: ١٨٠، وانظر: القرالة، د. يونس خليف القرالة (٢٠١٧م): نقض الدَّليل

ISBN: 978 - 9953 - 0 - 2970 - 2

النَّحوي في كتب الخلاف، دار عمار –عمان، ط١: ٢٤١ – ٢٤٤.

(١٢) العثيمين، محمد بن صالح (١٤٣٤هـ): شرح ألفية ابن مالك، مكتبة الرشد ناشرون، المملكة العربية السعودية – الرياض، الطَّبعة الأولى: ٢/ ٤٤٥.

(١٣) الغلاييني، الشيخ مصطفى (١٤١٤هـ - ١٩٩٣م): جامع الدروس العربية؛ راجعه ونقحه: د. عبدالمنعم خفاجة، منشورات المكتبة العصرية، صيدا – بيروت، الطَّبعة الثامنة والعشرون: ٣/ ١٢٧.

(١٤) انظر: المبرد، أبو العباس محمد بن اليزيد (٢٨٥هـ) (١٤١٥هـ - ١٩٩٤م): كتاب المقتضب؛ تحقيق: محمد عبدالخالق عضيمة، وزارة الأوقاف، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، لجنة إحياء التراث الإسلامي – جمهورية مصر العربية – القاهرة، الطَّبعة الثالثة: ٣٨٩/٤.

(١٥) انظر هذا المصطلح: الفراء، أبو زكريا يحيى بن زياد، (د. ت. ط): معاني القرآن، تحقيق ومراجعة: محمد علي النجار، منشورات دار السرور: ٢٧٧/٢، وانظر: الأخفش الأوسط، أبو الحسن سعيد بن مسعدة (٢١٥هـ) (١٤١١هـ - ١٩٩٠م): كتاب معاني القرآن؛ تحقيق: الدكتورة هدى محمود قراعة، مكتبة الخانجي – القاهرة، الطَّبعة الأولى: ٦٤/١ – ٦٥.

(١٦) انظر: الزبيدي، أبو بكر محمد بن الحسن (د. ت. ط): طبقات النحويين واللغويين؛ تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف – مصر، الطَّبعة الثانية: ٦٦. وهذا الحديث: "ليس من أصحابي إلا من لو شئت لأخذت عليه ليس أبا الدرداء"، لا ذكر له في كتب الحديث، بل قد ذُكر ضمن ترجمة سيبويه.

(١٧) انظر: سيبويه، أبو بشر عثمان بن قنبر (١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م): الكتاب كتاب سيبويه: ٢/ ٣٤٧ – ٣٤٨.

(١٨) انظر: سيبويه، أبو بشر عثمان بن قنبر (١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م): الكتاب كتاب سيبويه: ٢/ ٣٤٨.

(١٩) انظر: المبرد، أبو العباس محمد بن اليزيد (٢٨٥هـ) (١٤١٥هـ - ١٩٩٤م): كتاب المقتضب: ٤٢٨/٤.

(٢٠) الأنباري، أبو البركات عبد الرحمن بن محمد بن أبي سعيد (٥٧٧ه) (د. ت. ط): كتاب أسرار العربية، عني بتحقيقه: محمد بهجة البيطار، مطبوعات المجمع العلمي العربي - دمشق: ٢١٢ – ٢١٣.

(٢١) الأنباري، أبو البركات عبد الرحمن بن محمد (٥٧٧ه) (د. ت. ط) كتاب أسرار العربية: ٢١٣.

(٢٢) عليوي، سعد حسن (٢٠٠٨م): ظاهرة الملازمة في الدرس النحوي، مجلة جامعة بابل، العلوم الإنسانية، العدد الأول، المجلد (١٦)، المؤتمر العلمي العاشر: ٤٨٢ – ٤٨٣.

(٢٣) انظر: الوراق، أبو الحسن محمد بن عبدالله (٣٢٥هـ) (١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م): علل النحو؛ تحقيق: د. محمود جاسم محمد الدرويش، مكتبة الرشد للنَّشر والتَّوزيع، المملكة العربية السعودية - الرياض، ط١: ٢٥٧.

(٢٤) الأنباري، أبو البركات عبد الرحمن بن محمد (٥٧٧ه) (د. ت. ط): كتاب أسرار العربية: ٢١٣.

(٢٥) الأنباري، أبو البركات عبد الرحمن بن محمد (٥٧٧ه) (د. ت. ط): كتاب أسرار العربية: ٢١٣.

(٢٦) انظر: الغلاييني، الشيخ مصطفى (١٤١٤هـ - ١٩٩٣م): جامع الدروس العربية: ١٤٥/٣.

(٢٧) انظر: ابن عقيل، بهاء الدين عبد الله (٧٦٩ه) (١٤٣٥هـ - ٢٠١٤م): شرح ابن عقيل على ألفية بن مالك، ومعه كتاب منحة الجليل، تأليف: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت، (د. ط): ٥٦٠ – ٥٦١، انظر: المرادي، المعروف بابن أم قاسم (٧٤٩) (١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م): توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك: ٦٨٣ - ٦٨٤. وانظر: ابن هشام الأنصاري، الإمام أبو محمد عبدالله جمال الدين بن يوسف بن أحمد بن عبدالله (٧٦١هـ) (١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م): أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، ومعه كتاب عدة السالك ، تأليف: محمد محيي الدين عبدالحميد، المكتبة العصرية، صيدا – بيروت: ٢/ ٢٢١.

(٢٨) انظر: سورة النساء: ١١.

(٢٩) انظر: محمد محيي الدين عبد الحميد (١٤٣٥هـ - ٢٠١٤م): كتاب منحة الجليل بتحقيق شرح ابن عقيل، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت، (د. ط): ٥٦٠.

(٣٠) انظر: ابن هشام الأنصاري، الإمام أبو محمد عبدالله جمال الدين بن يوسف بن أحمد بن عبدالله (٧٦١هـ) (١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م): مغني اللبيب

ISBN: 978 - 9953 - 0 - 2970 - 2

عن كتب الأعاريب، تحقيق: محمد محيي الدين عبدالحميد، المكتبة العصرية، صيدا – بيروت: ١/ ٣٢٣ – ٣٢٤.

(٣١) انظر: سرحان، حسين (٢٠٠٧م): قاموس الأدوات النحوية، مكتبة الإيمان - المنصورة، ط١: ١٢٩.

(٣٢) انظر: الأشموني، نور الدين علي بن محمد (١٤٣١هـ - ٢٠١٠م): شرح الأشموني المسمى منهج السالك إلى ألفية ابن مالك، تحقيق: أحمد محمد عزوز، المكتبة العصرية، صيدا – بيروت، الطَّبعة الأولى: ١/ ٤٤٧.

(٣٣) انظر: عباس حسن (د. ت): النحو الوافي، مصر - دار المعارف، الطَّبعة الرابعة: ٢/ ٣٥٣.

(٣٤) مسلم، الإمام أبو حسين مسلم بن الحجاج بن مسلم بن ورد بن كوشاذ القشيري النيسابوري (د. ت. ط): صحيح مسلم، دار صادر – بيروت، رقم الباب (٥١١٤): ٣/ ٧٥٧.

(٣٥) انظر: النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري (١٣٩٢هـ): المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطَّبعة الثانية، (باب جواز الذبح بكل ما أنهر الدَّم): ١٣/ ١٢٣.

(٣٦) انظر: السندي، نور الدين بن عبدالهادي أبو الحسن (١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م): حاشية السندي على النسائي؛ تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية – حلب: ٧/ ٢٢٩.

(٣٧) الأنباري، أبو البركات عبد الرحمن بن محمد (٥٧٧ه) (د. ت. ط): كتاب أسرار العربية: ٢١٣.

(٣٨) انظر: ابن السراج، أبو بكر محمد بن سهل البغدادي (٣١٦هـ) (١٤١٧هـ - ١٩٩٦م): الأصول في النحو؛ تحقيق: د. عبدالحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع – بيروت، الطَّبعة الثالثة: ١/ ٢٨٧.

(٣٩) انظر: المرادي، المعروف بابن أم قاسم (٧٤٩) (١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م): توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك: ٦٨٤.

(٤٠) أي لا يجوز التذكية بالسن؛ لأنه عظم، والظفر؛ لأنه مدى الحبشة، كما في تمام الحديث والمدية: السكين.

(٤١) الفوزان، عبدالله بن صالح (د. ت. ط): دليل السالك إلى ألفية ابن مالك، دار المسلم: ١/ ٤٤٦ – ٤٤٧.

(٤٢) انظر: الوراق، أبو الحسن محمد بن عبدالله (٣٢٥هـ) (١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م): علل النحو: ٤٠٢.

(٤٣) انظر: الوراق، أبو الحسن محمد بن عبدالله (٣٢٥هـ) (١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م): علل النحو: ٤٠٢.

(٤٤) انظر: الوراق، أبو الحسن محمد بن عبدالله (٣٢٥هـ) (١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م): علل النحو: ٤٠٢.

(٤٥) انظر: عباس حسن (د. ت): النحو الوافي: ٢/ ٣٥٣.

(٤٦) انظر: الفوزان، عبدالله بن صالح (١٤٣١ه): تعجيل الندى بشرح قطر الندى، دار ابن الجوزي للنَّشر والتَّوزيع – المملكة العربية السعودية، الطَّبعة الثانية: ٢٤٦ – ٢٤٧.

(٤٧) العثيمين، محمد بن صالح (١٤٣٤هـ): شرح ألفية ابن مالك: ٢/ ٤٧٦.

فهرست المصادر والمراجع

- الأخفش الأوسط، أبو الحسن سعيد بن مسعدة (٢١٥هـ) (١٤١١هـ - ١٩٩٠م): كتاب معاني القرآن؛ تحقيق: الدكتورة هدى محمود قراعة، مكتبة الخانجي – القاهرة، الطَّبعة الأولى.
- الإشبيليّ، ابن عصفور(٦٩٩هـ) (د.ت.ط): شرح جمل الزَّجاجيّ؛ تحقيق: د.صاحب أبو جناح.
- الأشموني، نور الدين علي بن محمد (١٤٣١هـ - ٢٠١٠م): شرح الأشموني المسمى منهج السالك إلى ألفية ابن مالك؛ تحقيق: أحمد محمد عزوز، المكتبة العصرية، صيدا– بيروت، ط١.
- الأنباري، أبو البركات عبد الرحمن بن محمد بن أبي سعيد (٥٧٧ه) (د. ت. ط): كتاب أسرار العربية؛ عني بتحقيقه: محمد بهجة البيطار، مطبوعات المجمع العلمي العربي – دمشق.
- الزبيدي، أبو بكر محمد بن الحسن (د. ت. ط): طبقات النحويين واللغويين؛ تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف – مصر، الطَّبعة الثانية.

ISBN: 978 - 9953 - 0 - 2970 - 2

- الزركشي، الإمام بدر الدين محمد بن عبدالله (١٣٧٦هـ - ١٩٥٧م): البرهان في علوم القرآن؛ تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي وشركاه، ط١.
- ابن السَّراج، أبو بكر محمد بن سهل البغدادي (٣١٦هـ) (١٤١٧هـ - ١٩٩٦م): الأصول في النحو؛ تحقيق: د. عبدالحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة – بيروت، الطَّبعة الثالثة.
- سرحان، حسين (٢٠٠٧م): قاموس الأدوات النحوية، مكتبة الإيمان - المنصورة، ط١.
- السندي، نور الدين بن عبدالهادي أبو الحسن (١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م): حاشية السندي على النسائي؛ تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية – حلب.
- سيبويه، أبو بشر عثمان بن قنبر (١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م): الكتاب كتاب سيبويه؛ تحقيق وشرح: عبدالسلام محمد هارون، مكتبة الخانجي – القاهرة، الطَّبعة الثالثة.
- السيوطيّ، عبد الرَّحمن بن أبي بكر جلال الدِّين(٩١١هـ) (د. ت. ط): همع الهوامع في شرح جمع الجوامع؛ تحقيق: عبدالحميد الهنداويّ، المكتبة التَّوفيقيَّة – مصر.
- ضيف، شوقي (د. ت): تجديد النحو، دار المعارف. القاهرة، الطَّبعة الخامسة.
- عباس حسن (د. ت): النحو الوافي، مصر - دار المعارف، الطَّبعة الرابعة.
- العثيمين، محمد بن صالح (١٤٣٤هـ): شرح ألفية ابن مالك، مكتبة الرشد ناشرون، المملكة العربية السعودية – الرياض، الطَّبعة الأولى.
- ابن عقيل، بهاء الدين عبد الله (٧٦٩ه) (١٤٣٥هـ - ٢٠١٤م): شرح ابن عقيل على ألفية بن مالك، ومعه كتاب منحة الجليل، تأليف: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت، (د. ط).
- عليوي، سعد حسن (٢٠٠٨م): ظاهرة الملازمة في الدرس النحوي، مجلة جامعة بابل، العلوم الإنسانية، العدد الأول، المجلد (١٦)، المؤتمر العلمي العاشر.
- العكبري، أبو البقاء عبدالله بن الحسين (٦١٦) (١٤١٦هـ - ١٩٩٥م): اللباب في علل البناء والإعراب، دار الفكر المعاصر – بيروت، الطَّبعة الأولى.
- الغلاييني، الشيخ مصطفى (١٤١٤هـ - ١٩٩٣م): جامع الدروس العربية؛ راجعه ونقحه: د. عبدالمنعم خفاجة، منشورات المكتبة العصرية، صيدا – بيروت، الطَّبعة الثامنة والعشرون.
- ابن فارس، أبو الحسين أحمد (٣٩٥هـ) (١٤١٥هـ - ١٩٩٨م): معجم المقاييس في اللغة، حقَّقه: شهاب الدين أبو عمرو، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، ط٢.
- الفوزان، عبدالله بن صالح (١٤٣١ه): تعجيل الندى بشرح قطر الندى، دار ابن الجوزي للنَّشر والتَّوزيع – المملكة العربية السعودية، الطَّبعة الثانية.
- الفوزان، عبدالله بن صالح (د. ت. ط): دليل السالك إلى ألفية ابن مالك، دار المسلم – السعودية.
- الفيروز آبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب (٨١٧هـ) (١٤٢٥هـ، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م): القاموس المحيط؛ ضبط وتوثيق: يوسف الشيخ محمد البقاعي، إشراف: مكتبة البحوث والدراسات، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، (د. ط).
- الفيومي، أحمد بن محمد بن علي (١٩٨٧م): المصباح المنير في شرح غريب الشرح الكبير، مكتبة لبنان – لبنان، (د. ط).
- الفراء، أبو زكريا يحيى بن زياد، (د. ت. ط): معاني القرآن؛ تحقيق: محمد علي النجار، دار السرور.
- القرافيّ، شهاب الدِّين أحمد بن إدريس (٦٨٤هـ) (١٩٨٦م): الاستغناء في الاستثناء؛ تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلميَّة - بيروت، الطَّبعة الأولى.
- القرالة، د. يونس خليف القرالة (٢٠١٧م): نقض الدَّليل النَّحوي في كتب الخلاف، دار عمار -عمان، ط ١.
- المبرد، أبو العباس محمد بن اليزيد (٢٨٥هـ) (١٤١٥هـ - ١٩٩٤م): كتاب المقتضب؛ تحقيق: محمد عبدالخالق عضيمة، وزارة الأوقاف، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، لجنة إحياء التراث الإسلامي – جمهورية مصر العربية – القاهرة، الطَّبعة الثالثة.
- محمد محيي الدين عبد الحميد (١٤٣٥هـ - ٢٠١٤م): كتاب منحة الجليل بتحقيق شرح ابن عقيل، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت، (د. ط).

ISBN: 978 - 9953 - 0 - 2970 - 2

- المرادي، المعروف بابن أم قاسم (٧٤٩) (١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م): توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك؛ تحقيق: أ. د: عبدالرحمن علي سليمان، دار الفكر العربي– القاهرة، ط١.
- مسلم، الإمام أبو حسين مسلم بن الحجاج بن مسلم بن ورد بن كوشاذ القشيري النيسابوري (د. ت. ط): صحيح مسلم، دار صادر – بيروت.
- ابن منظور، محمد بن مكرم (د. ت): لسان العرب؛ تصحيح: أمين محمد عبد الوهاب، ومحمد العبيدي، دار إحياء التراث العربي، ومؤسسة التاريخ العربي، بيروت - لبنان، ط٣.
- النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري (١٣٩٢هـ): المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطَّبعة الثانية.
- ابن هشام الأنصاري، الإمام أبو محمد عبدالله جمال الدين بن يوسف (٧٦١هـ) (١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م): أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، ومعه كتاب عدة السالك إلى تحقيق أوضح المسالك وهو الشرح الكبير من ثلاثة شروح، تأليف: محمد محيي الدين عبدالحميد، المكتبة العصرية، صيدا – بيروت.
- ابن هشام الأنصاري، الإمام أبو محمد عبدالله جمال الدين بن يوسف (٧٦١هـ) (١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م): مغني اللبيب عن كتب الأعاريب؛ تحقيق: محمد محيي الدين عبدالحميد، المكتبة العصرية، صيدا – بيروت.
- الورَّاق، أبو الحسن محمد بن عبدالله (٣٢٥هـ) (١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م): علل النَّحو؛ تحقيق: د. محمود جاسم محمد الدَّرويش، مكتبة الرُّشد، المملكة العربيَّة السَّعوديَّة - الرِّياض، ط١.
- ابن يعيش، موفَّق الدِّين يعيش بن علي النَّحويّ (٦٤٣) (د. ت. ط): شرح المفصَّل، عالم الكتب – بيروت، مكتبة المتنبي – القاهرة.

ISBN: 978 - 9953 - 0 - 2970 - 2